

سنن الدارقطني

- 139 - نا علي بن عبد الله بن مبشر نا أبو الأشعث نا عمر بن علي نا الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي A قال Y إذا تزوج الثيب فلها ثلاث ثم تقسم